

مذكرة برأي المستشار القانوني الداخلي لشركة أوراسكوم للاستثمار القابضة ش.م.م. ("الشركة")
في مدى اتفاق إجراءات التقسيم مع القواعد القانونية المعمول بها ومدى اتباع الشركة
لكلة الإجراءات القانونية الواجبة للتقسيم

الإطار القانوني المنظم لإجراءات التقسيم:

تنظم إجراءات التقسيم مجموعة من القواعد القانونية التالية:

- المادة (٤٨) من قواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية: تعديل رأس المال أو الغرض الأساسي للشركة.
- مادة ٢ من القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ والمواد ٧ و١٢٢ و١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ من لائحته التنفيذية.
- قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٤ لسنة ٢٠١٠ وفقاً لأخر تعديل بشأن قواعد وإجراءات تقسيم الشركات المقيد لها أوراق مالية بالبورصة المصرية.
- المادة (٣) من قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم عمليات قيد وتداول أسهم الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية، المعدل بالقرار ٦٩ لسنة ٢٠١٣ في ٢٠١٣/١١/٢٥.
- المادة (٢٤) من قواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية بشأن قيد أسهم الشركات الناشئة عن إعادة الهيكلة بالتقسيم أو الاندماج.
- المادة (٢٥) من قواعد القيد والشطب بالبورصة المصرية بشأن القيد الثانوي لأوراق مالية لشركة مصرية مقيدة ببورصة أجنبية.
- قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٢١ لسنة ٢٠١٧ في ٢٠١٧/١٠/٢٩ بشأن شروط ومتطلبات التسجيل لدى الهيئة للشركات والجهات الراغبة في قيد وطرح أوراقها المالية بالبورصة المصرية واعتماد نشرات الطرح.
- قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٢١ لسنة ٢٠١٧ في ٢٠١٧/١٠/٢٩ بشأن شروط ومتطلبات التسجيل لدى الهيئة للشركات والجهات الراغبة في قيد وطرح أوراقها المالية بالبورصة المصرية واعتماد نشرات الطرح.
- قرار رئيس مجلس إدارة البورصة المصرية رقم ٨٥ لسنة ٢٠١٣ بشأن القواعد والإجراءات التنفيذية لعمليات إصدار وتحويل شهادات الإيداع الأجنبية المعدلة بإضافة الفقرة الثانية للمادة رقم (١) بقرار البورصة المصرية رقم (١٧٧) لسنة ٢٠١٦.
- المواد القانونية المنظمة للتقسيم في القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وعلى الأخص المادة ١٣٥ مكرر من القانون فيما يخص تقييم الحصة العينية بمناسبة التقسيم.



إجراءات التقسيم:

وفي ضوء ما تضمنه تقرير الإفصاح المعد من الشركة طبقاً للمادة ٤٨ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية المعتمد من مجلس إدارة الشركة في ٢٦/٧/٢٠٢٠ فيما يخص الإفصاحات الإضافية المتعلقة بالفترة الانتقالية حتى إتمام الانقسام وقيد الشركة المنقسمة بالبورصة المصرية فإن الشركة تتلزم بالقيام بالإجراءات التالية:

- التقدم للهيئة العامة للرقابة المالية لاعتماد تقرير الإفصاح بغرض السير في إجراءات دعوة الجمعية العامة غير العادية للحصول على موافقتها على مشروع الانقسام التفصيلي المعد من الشركة والمرفق به تقرير برأي مراقب الحسابات.
- قيام الجمعية العامة غير العادية للشركة بالموافقة على مشروع الانقسام التفصيلي وعلى تعديل برنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة القاسمة وإنشاء برنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة المنقسمة.
- التقدم للهيئة العامة للرقابة المالية للحصول على عدم ممانعتها على تعديل برنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة القاسمة وإنشاء برنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة المنقسمة.
- التقدم لقطاع الأداء الاقتصادي بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة للحصول على تقرير التقييم النهائي لصافي حقوق الملكية للشركة القاسمة والمنقسمة.
- التقدم للهيئة العامة للرقابة المالية لاعتماد تقرير الإفصاح بغرض السير في إجراءات دعوة الجمعية العامة غير العادية للحصول على موافقتها على تقرير التقييم النهائي الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي، ما لم يقرر مجلس الإدارة استخدام التقويض الممنوح له.
- قيام الجمعية العامة غير العادية للشركة بالموافقة النهائية على تقرير التقييم النهائي الصادر من قطاع الأداء الاقتصادي أو قرار من مجلس الإدارة في ضوء التقويض الصادر من الجمعية العامة غير العادية.
- التقدم للهيئة العامة للرقابة المالية للحصول على موافقتها على تخفيض رأس مال الشركة المنقسمة وإصدار أسهم تأسيس الشركة المنقسمة وعلى تأسيس الشركة المنقسمة والترخيص لها بمزاولة النشاط بعد قيدها بالسجل التجاري وتسجيلها وتقديم طلب القيد، واعتماد الهيئة لتقرير الإفصاح للشركة القاسمة والمنقسمة المعد وفقاً للمادة ١٣٨ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وموافقة الهيئة على نقل ملكية أسهم الشركات التابعة من القاسمة إلى المنقسمة.
- التنسيق مع البورصة المصرية بشأن تعديل برنامج شهادات الإيداع الدولية للشركة القاسمة وإنشاء برنامج شهادات الإيداع للشركة المنقسمة.
- التقدم بطلب إيقاف التعامل على أسهم الشركة لدى البورصة.
- التقدم للهيئة العامة للرقابة المالية والبورصة المصرية للموافقة على نقل ملكية أسهم الشركات التابعة من الشركة القاسمة إلى الشركة المنقسمة وفقاً للقواعد المعمول بها.
- قيام الشركة بنشر تقرير الإفصاح للشركة القاسمة والمنقسمة المعد وفقاً للمادة ١٣٨ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ على شاشات الإعلانات بالبورصة المصرية وبصحيفتين يوميتين.
- قيام الشركة بإنتهاء إجراءات قيد أسهم الشركة المنقسمة وتعديل بيانات قيد الشركة القاسمة بالتخفيض بشركة مصر للمقاصلة والبورصة المصرية.





- لن تستكمل إجراءات الانقسام في حال عدم صدور موافقة الجهات الإدارية وعلى الأخص الهيئة العامة للرقابة المالية في أي مرحلة.

رأى المستشار القانوني الداخلي للشركة

وبعد استعراض الإطار القانوني والإجراءات القانونية المنظمة للتقسيم وإقرار الشركة بعدم استكمال إجراءات التقسيم في حال عدم صدور موافقة الجهات الإدارية المختصة، وفي ضوء ما تم عرضه علينا، فإنه اتضح لنا توافق الشركة مع القواعد القانونية المنظمة للتقسيم وإجراءاته حتى تاريخه.

المستشار القانوني الداخلي للشركة

٢٠١٨/٦/٣